



دليل الإجراءات الخاص بالوقاية من تفشي عدوى أنفلونزا الخنزير A/H1N1 في الوسط الجامعي

I- الإجراءات الوقائية

1. توفير كميات كافية من قطع الصابون والصابون السائل والمحلول الكحولي المطهر في كل دورات المياه وأحواض الغسيل وغرف الأدواش وقاعات الأساتذة والمشربات.
2. توفير المناديل الورقية بكميات كافية وتوزيعها على الأقسام والمدرج وغرف الطلبة في المبيتات مع توفير الأكياس البلاستيكية للفضلات والتأكيد على استعمالها لحفظ المناديل المستعملة.
3. دعوة الممرض إلى إجراء فحوص دورية على عينات من الطلبة والأعوان بشكل فجئي يوميا وخاصة عند الالتحاق بمؤسسة الخدمات الجامعية ليلا.
4. الاحتفاظ بكمية الكمّات التي سيتم توفيرها من مصالح وزارة الصحة العمومية لدى الإدارة وتوزيعها للاستعمال حسب الإشارة.
5. تخصيص فضاء للعزل بكل مؤسسة يهيا لإجراء فصل المصاب بشكل وقتي في انتظار التكفل به من طرف المصالح الطبية، ويكون هذا الفضاء مجهزا بوسائل راحة وتهوئة كافية ومستلزمات التدخل العلاجي الأولي (رافعات حرارت، أقراص مخفضة للحرارة...)

II - الإجراءات العملية

في صورة تشخيص حالات مرضية، يتعين اتباع الإجراءات التالية :

1. دعوة الطبيب أو الممرض للتأكد من الحالة ثم الإذن بفصل المريض عن بقية الطلبة وإخضاعه للمراقبة الطبية سواء بفضاء الصحة أو لدى عائلته مع متابعة حالته لمدة 7 أيام وعرضه مجدداً على الفحص الطبي للتأكد من شفائه التام.
2. في صورة بروز 3 حالات فأكثر، يتعين الإذن - بعد التنسيق مع لجنة اليقظة على مستوى الوزارة ومع رئيس الجامعة- بتعطيل الدروس بصفة مؤقتة وعرض بقية الطلبة وكافة العاملين داخل المؤسسة على الفحص الطبي.
3. في حال تفشي الحالات المرضية في أكثر من قسم أو مدرج، يرجى اتباع نفس الإجراءات والإعلام الفوري للجامعة والإدارة المركزية (حسب نموذج جذاذة المتابعة المرافق) واقتراح الإجراءات العملية الكفيلة بتأمين عدم انتقال الفيروس والمحافظة على مناخ دراسي سليم.
4. يتعين على إدارة المؤسسة الحصول على ترخيص مسبق من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا عند اقتضاء التعطيل الوقتي لبعض الدروس أو الغلق المؤقت للمؤسسة.
5. في صورة تعذر نقل المصاب عن طريق سيارات الإسعاف التابعة لوزارة الصحة العمومية، تقوم الإدارة بتسخير سيارة خاصة لنقل المريض سواء إلى المستشفى أو إلى مقر إقامته العائلية.